

منشور عدد		
2012	4	108

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة معلم تطبيق أول.

المرجع : - القرار المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة معلم تطبيق أول.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 15 جانفي 2013 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة معلم تطبيق أول.

1) شروط الترشح :

يُمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة :

أ- معلمو التطبيق ومعلمو التطبيق للتربية اليدوية والتقنية المترسمون في رتبهم المتوفر فيهم شرط ثمان (08) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات والمتحصلون في آخر تفقد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يُساوي أو يفوق 16 من 20.

ب- معلمو التطبيق ومعلمو التطبيق للتربية اليدوية والتقنية المترسمون في رتبهم القائمون بعمل إداري أو الملحقون والمتوفر فيهم شرط ثمان (08) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة ولهم خمس (05) سنوات عملا بالإدارة أو إلحاقا في تاريخ ختم الترشيحات.

2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية :

أ- بالنسبة إلى المباشرين للتدريس :

* الأقدمية العامة : نصف نقطة (0.5) عن كل سنة

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* العدد البيداغوجي (ضارب 1)

وفي صورة التساوي تعطى الأولوية للأكبر سنا.

ب- بالنسبة إلى المكلفين بعمل إداري أو الملحقين:

* الأقدمية العامة : نصف نقطة (0.5) عن كل سنة

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* المعدل الحسابي للعدد البيداغوجي والعدد الإداري (ضارب 1) و في صورة عدم توفر عدد

بيداغوجي يحتسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

وفي صورة التساوي تعطى الأولوية للأكبر سنا.

3) محتوى ملف المترشح :

يتعين على الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة الداخلية بالملفات

للترقية إلى رتبة معلم تطبيق أول التسجيل لدورة 2012 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي :

www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 12 ديسمبر 2012، ثم تقديم ملفات ترشحهم وجوبا إلى

مكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 15 ديسمبر 2012. ويكون هذا

المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه.

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي

* نسخة من آخر عدد إداري بالنسبة إلى القائمين بعمل إداري أو الملحقين.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح يُقدّم بعد تاريخ 15 ديسمبر 2012 أو لا يتضمن الوثائق

المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة مديرات ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين

إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ، وذلك بعد إمضائها

والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل أقصاه يوم 18 ديسمبر 2012.

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الابتدائية توجيه مطالب المترشحين بعد إمضائها والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 18 ديسمبر 2012 والمرغوب من السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ومن السادة المندوبين الجهويين للتربية:

- + دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
- + توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى الإدارة العامة للموارد البشرية (إدارة المناظرات المهنية) في أجل أقصاه يوم 31 ديسمبر 2012.

والسلام

وزير التربية


عبد اللطيف عبيد